

جامعة الملك سعود بن عبدالعزيز للعلوم الصحية

King Saud bin Abdulaziz University for Health Sciences

• الأحساء

• جدة

• الرياض



اللائحة المنظمة للنشر العلمي بجامعة الملك سعود بن عبدالعزيز للعلوم الصحية





جامعة الملك سعود بن عبدالعزيز للعلوم الصحية

King Saud bin Abdulaziz University for Health Sciences

• الأمانة

• جودة

• الرياض

اللائحة المنظمة للنشر العلمي بجامعة الملك سعود بن عبدالعزيز للعلوم الصحية

إعداد
وكالة الجامعة للدراسات العليا
بالتعاون مع
عمادة التطوير
بووكالة الجامعة للتطوير والجودة النوعية

ابريل ٢٠٢١

التصميم و الإفراج
وكالة الجامعة للتطوير والجودة النوعية

ابريل ٢٠٢١



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المحتوى

8	الفصل الأول: التعريفات
9	الفصل الثاني: النشر العلمي والترجمة
10	الفصل الثالث: رسائل الماجستير والدكتوراة
11	الفصل الرابع: حقوق الطبع
12	الفصل الخامس: المجلات العلمية
13	الفصل السادس: أحكام عامة
14	الملحق

الفصل الأول: التعريفات

الجامعة:

جامعة الملك سعود بن عبدالعزيز للعلوم الصحية - وفروعها

البحث العلمي:

هو الإنجاز الذي يعتمد على الأسس العلمية المتعارف عليها، ويتم نتيجة جهود فردية أو جهود مشتركة أو الأمرين معاً.

الباحث الرئيسي:

هو عضو هيئة التدريس، أو من في حكمه، الذي يمثل المجموعة المشاركة في البحث ويتولى الإشراف وإدارة المجموعة.

الباحث المشارك:

هو عضو هيئة التدريس أو من في حكمه، الذي يشترك مع مجموعة من الباحثين لإنجاز دراسة موضوع ما.

المحكم الفاحص:

هو عضو هيئة التدريس أو الخبير الذي يكلف بفحص ودراسة إنتاج علمي.

المراجع:

هو عضو هيئة التدريس أو من في حكمه أو الخبير الذي يكلف بمراجعة إنتاج علمي.

المستشار:

هو عضو هيئة التدريس أو من في حكمه أو الخبير الذي يكلفه مركز البحوث المختص بتقديم خدمات أو دراسات استشارية.

المادة
الأولى

الفصل الثاني: النشر العلمي والترجمة

يشتمل الإنتاج المقدم للنشر في الجامعة على ما يلي:

١. الرسائل العلمية
٢. البحوث العلمية (وتخضع لأنظمة مركز الملك عبدالله العالمي للأبحاث الطبية) و المجلات العلمية.
٣. الكتب الدراسية المنهجية.
٤. المؤلفات والمراجع المكتبية.
٥. المترجمات من المراجع والكتب الدراسية أو غيرها.
٦. التحقيقات.
٧. الموسوعات العلمية والمعاجم.
٨. ما يراه المجلس العلمي مناسب للنشر و متنسقاً مع أهداف الجامعة.

المادة
الثانية

في حال الإنتاج المترجم يشترط ما يلي:

١. أن يكون العمل المترجم ذا جدوى علمية أو تطبيقية ملموسة.
٢. أن يخضع العمل المترجم للتحكيم من قبل مراجع أو أكثر.
٣. أن يكون المترجم و المراجع متقنين إتقاناً كاملاً للغتين المترجم منها والمترجم إليها.
٤. أن يلتزم المترجم بمراعاة ملاحظات المراجع وما اقترحه من تعديلات.
٥. الحصول على حق الترجمة والنشر من الجهات المعنية قبل البدء في ذلك.

المادة
الثالثة

ينظر المجلس العلمي في ما يقدم له من إنتاج للنشر باسم الجامعة بحثاً أو تأليفاً أو ترجمةً أو تحقيقاً، على أن يكون متنسقاً مع أهداف الجامعة ومتسماً بالأصالة.

المادة
الرابعة

يضع المجلس العلمي القواعد والضوابط التفصيلية الخاصة بنشر أي من عناصر الإنتاج العلمي الواردة في المادة الثانية من هذه اللائحة.

المادة
الخامسة

يخضع الإنتاج المقدم للنشر للتحكيم من اثنين على الأقل من ذوي الاختصاص، ويضع المجلس العلمي القواعد والإجراءات التفصيلية لنظام التحكيم والفحص والمراجعة.

المادة
السادسة

المادة السابعة	يصرف للمؤلفين والمحققين والمترجمين للكتب والموسوعات والكتب الموسوعية مكافأة يقدرها المجلس العلمي بناءً على تقارير المحكمين تبعاً لقيمتها العلمية وما بذل فيه من جهد وذلك وفق الإجراءات المعتمدة من المجلس العلمي، على ألا تتجاوز المكافأة مبلغ خمسون ألف ريال (٥٠٠٠٠) ريال
المادة الثامنة	تصرف مكافأة لا تزيد عن ألفي ريال (٢٠٠٠) لمن يكلف بالتصحيح اللغوي أو بفحص الكتب المؤلفة أو المحققة أو المترجمة أو تحكيمها سواءً من داخل الجامعة أو خارجها وذلك عن الكتاب الواحد.
المادة التاسعة	يصرف لمن يشترك في تحكيم وفحص الإنتاج العلمي المقدم للترقية لدرجة علمية مكافأة لا تتجاوز خمسمائة ريال (٥٠٠)، عن كل بحث وبما لا يزيد عن ثلاثة آلاف ريال (٣٠٠٠) لكامل الإنتاج العلمي المقدم.

الفصل الثالث: رسائل الماجستير والدكتوراة

المادة العاشرة	يجوز بعد موافقة المجلس العلمي نشر بعض رسائل الماجستير والدكتوراة التي يكون في نشرها فائدة علمية عامة أو ترتبط بأهداف التنمية في المملكة.
المادة الحادية عشر	إذا كانت الرسائل مكتوبة بلغة أجنبية ورأى المجلس العلمي أهمية نشرها باللغة العربية يقرر المجلس مكافأة مالية مقابل ترجمتها.
المادة الثانية عشر	تصرف لصاحب الرسالة مكافأة قدرها ثمانية آلاف ريال (٨٠٠٠) مقابل نشر رسالة الماجستير، ومكافأة قدرها خمسة عشرة ألف ريال (١٥٠٠٠) مقابل نشر رسالة الدكتوراة.

الفصل الرابع: حقوق الطبع

على صاحب الإنتاج العلمي المقدم للنشر أن يصح تجارب الطبع ويعد الفهارس الكاملة، ويعطي صاحب الإنتاج مائة نسخة (١٠٠) مما تطبعه الجامعة له.

المادة
الثالثة
عشر

عند إعادة المصنفات المنشورة من قبل الجامعة يعامل أصحابها وفق ما يلي:
١. إذا كانت المصنفات قد تمت ضمن مشروعات علمية أنفقت عليها الجامعة أو اشترت حقوق طبعها بشكل نهائي أو أنجزها أساتذة تم تفرغهم من قبل الجامعة لإنجازها فليس لأصحابها أي حقوق مالية جديدة عند إعادة الطبع.
٢. المصنفات التي أعدها أصحابها واشترت الجامعة منهم حق النشر يصرف لهم - عند إعادة الطبع - مكافأة لا تتجاوز ما صرف لهم في المرة الأولى.

المادة
الرابعة
عشر

تحتفظ الجامعة بحق إعادة نشر مطبوعاتها لفترة خمس سنوات، وإذا أضاف صاحب الإنتاج شيئاً مهماً إلى الطبعة فيُقدر المجلس العلمي مكافأة خاصة عما أضاف بعد إجازته من المحكم (الفاحص).

المادة
الخامسة
عشر

بعد مضي خمس سنوات من موافقة المجلس العلمي على طباعة الإنتاج ينتقل حق إعادة نشره كاملاً لصاحبه أو لورثته، وتكون إعادة النشر بإتفاق خاص مع الجامعة.

المادة
السادسة
عشر

يجوز للمجلس العلمي أن يعيد النظر في إعادة نشر إنتاج لم تنشره الجامعة من قبل أو نفذ إذا كان ذا قيمة علمية خاصة، ويقدر المجلس العلمي مكافأة مقابل ذلك.

المادة
السابعة
عشر

الفصل الخامس: المجلات العلمية

تصدر المجلات العلمية في الجامعة بقرار من مجلس الجامعة بناءً على توصية المجلس العلمي.	المادة الثامنة عشر
يعين مجلس الجامعة هيئة التحرير بناءً على اقتراح من المجلس العلمي، ويكون التعيين لمدة سنتين قابلة للتجديد، على أن لا تقل الدرجة العلمية لرئيسها وأعضائها عن أستاذ مشارك.	المادة التاسعة عشر
هيئة التحرير مسؤولة مسؤولية أدبية عما ينشر في المجلة، وتتولى الهيئة الإشراف على إصدار المجلة وتحديد العدد الذي يطبع منها.	المادة العشرون
لا تُنشر البحوث والمقالات في مجلات الجامعة إلا بعد أن يجيز صلاحيتها للنشر حكمان متخصصان على أن يكون أحدهما على الأقل من خارج الجامعة.	المادة الحادية والعشرون
تصرف مكافأة لا تتجاوز خمسمائة ريال (٥٠٠)، مقابل فحص البحث المقدم للنشر في مجلات الجامعة المحكمة أو مراكز البحوث أو المؤتمرات والندوات العلمية التي تعقدتها الجامعة، ومقترحات مشاريع البحوث المقدمة للتمويل من الجامعة.	المادة الثانية والعشرون
يمنح المجلس العلمي مكافأة سنوية تقديرية لهيئة تحرير كل مجلة مقدارها خمسة آلاف ريال (٥٠٠٠) لرئيس هيئة التحرير. ويصرف لكل عضو من أعضاء هيئة التحرير مبلغ وقدره ثلاثة آلاف ريال (٣٠٠٠).	المادة الثالثة والعشرون
يجوز صرف مكافأة قدرها (١٠٠٠) ألف ريال لمن تستكتبهم مجلات الجامعة مقابل نشر البحث العلمي المحكم فيها.	المادة الرابعة والعشرون
تقدم هيئة التحرير سنوياً إلى المجلس العلمي تقريراً مفصلاً عن أوجه نشاطها.	المادة الخامسة والعشرون

الفصل السادس: أحكام عامة

بناء على ما ورد في المادة السابعة (٧) من هذه اللائحة والتي توصي على أنه يجوز صرف للمؤلفين والمحققين والمترجمين مكافأة يقدرها المجلس العلمي بناءً على تقارير المحكمين تبعاً لموضوع الكتاب، وبناءً على دراسات متعددة تم اقتراح المكافآت بناءً على ما يلي:

- طبعة الكتاب ويشمل:
- **علمي تعليمي:** كتاب مناسب كمقرر لتدريس مادة علمية بالجامعة.
- **أدبي تعليمي:** كتاب مناسب كمقرر لتدريس مادة أدبية بالجامعة.
- **مرجع عام:** مرجع علمي أو أدبي عام.
- **تثقيف وتنمية المعرفة:** كتاب مناسب للقراءة والإطلاع العام وتثقيف المجتمع في قضايا ذات أهمية اجتماعية أو ثقافية.
- جودة الكتاب وتشمل العناصر التالية:
- جودة المحتوى العلمي للكتاب.
- القيمة المضافة للمكتبة العلمية من هذا الكتاب.
- جودة الصياغة في التأليف أو الترجمة.
- جودة الأخراج.
- جودة الملحقات التابعة للكتاب (أن وجد).
- الجهد المبذول ويشمل العناصر التالية:
- عدد المؤلفين أو المترجمين المشاركين في المشروع.
- حجم الكتاب (عدد الصفحات)
- ما أن كان الكتاب تأليف أو ترجمة حيث أن الجهد التأليف أكبر من جهد الترجمة.
- طبعة محتويات الكتاب ومدى الجهد المطلوب لإعدادها.
- تقييم المحكمين للمشروع بصفة عامة.

كما ويتم تحديد مستوى الجودة بناءً على تقييم المحكمين بالإضافة إلى مراجعة مرئيات اللجنة. وبناءً على العناصر المشار إليها أعلاه، يتم تحديد النقاط، ومن ثم المكافأة المستحقة حسب النسب التالية:

- كتاب كمقرر دراسي علمي عشرون نقطة (٢٠).
- كتاب كمقرر دراسي أدبي خمسة عشرة نقطة (١٥).
- كتاب كمرجع علمي عشرة نقاط (١٠).
- كتاب للعلم والثقافة خمسة نقاط (٥).

المادة
السادسة
والعشرون

• مضمون الكتاب أربعون نقطة (٤٠)

مضمون الكتاب				
التسلسل	التصنيف	عالي (٥)	متوسط (٣)	ضعيف (١)
١	عنوان ومقدمة الكتاب مميزتان وتعكس الكتاب			
٢	يضيف الكتاب قيمة علمية عامة			
٣	يضيف الكتاب قيمة علمية إلى الجامعة			
٤	ندرة موضوع الكتاب ومدى توفر الكتب العربية والإنجليزية في نفس المجال			
٥	مدى الحاجة لموضوع الكتاب ومعلوماته			
٦	تتسم صياغة الكتاب بالوضوح والدقة وسلامة اللغة			
٧	يستقطب الكتاب قاعدة واسعة من المهتمين			
٨	جودة إخراج الكتاب			

الملحق
الأول

• الكاتب أربعون نقطة (٤٠)

مضمون الكتاب				
التسلسل	التصنيف	عالي (١٠)	متوسط (٥)	ضعيف (٢)
١	علاقة المؤلف بموضوع الكتاب			
٢	استعانة المؤلف بمراجع حديثة ومتنوعة			
٣	جهد الكاتب			
٤	خلفية المؤلف العلمية و العملية بموضوع الكتاب			

الكتب التي تعتبر من أولويات توجيهات الجامعة تكون المكافأة على النحو التالي	
المبلغ المقترح	الدرجة المثوية
خمسون ألف ريال (٥٠٠٠٠)	٩ - ١٠
أثنان وأربعون ألف ريال (٤٢٠٠٠)	٨٥ - ٨٩
ستة وثلاثون ألف ريال (٣٦٠٠٠)	٨٠ - ٨٤
ثمانية وعشرون ألف ريال (٢٨٠٠٠)	٧٥ - ٧٩
عشرون ألف ريال (٢٠٠٠٠)	٧٠ - ٧٤
اثنا عشر ألف ريال (١٢٠٠٠)	أقل من ٧٠

الكتب التي تعتبر خارج توجيهات الجامعة تكون المكافأة على النحو التالي	
المبلغ المقترح	الدرجة المثوية
ثلاثون ألف ريال (٣٠٠٠٠)	٩ - ١٠
ستة وعشرون ألف ريال (٢٦٠٠٠)	٨٥ - ٨٩
اثنان وعشرون ألف ريال (٢٢٠٠٠)	٨٠ - ٨٤
ثمانية عشر ألف ريال (١٨٠٠٠)	٧٥ - ٧٩
اثنا عشر ألف ريال (١٢٠٠٠)	٧٠ - ٧٤
ثمانية آلاف ريال (٨٠٠٠)	أقل من ٧٠

مرفق 1
(نموذج كتاب مرشح للنشر)

بيانات كتاب مرشح للنشر

بيانات الكتاب:

() علمي عام () منهجي () ثقافي	نوع الكتاب
() عربي () إنجليزي	لغة الكتاب
	عنوان الكتاب
	أولوية البحثية التي يندرج الكتاب تحتها(*)
	عنوان الكتاب الأصلي (خاص بالكتب المترجمة)
	تخصص المؤلف
	رقم وتاريخ توصية مجلسي القسم والكلية/المعهد (خاص بالكتب المنهجية)

إذا كان الكتاب سبق نشره: نوع النشر: تجاري () حكومي ()
الناشر..... مكان النشر:.....
التاريخ: // ٤هـ، الموافق // ٢٠م

الإقرار:

أقر بأنني امتلك جميع حقوق الملكية الفكرية للكتاب دون مشاركة من أحد، أو بمشاركة:.....، وقد حصلت منه/منهم على الموافقة المطلوبة وفق الصيغة المرفقة، وأتحمل بمفردتي نتيجة ما قد يظهر خلاف ذلك، وقد أذنت لجامعة الملك سعود بن عبدالعزيز للعلوم الصحية بنشر الكتاب وفق ضوابط النشر لديها لمدة خمس سنوات من تاريخ التسجيل في مكتبة الملك فهد الوطنية، ولا يحق لي المطالبة بأكثر من المكافأة التي يقرها المجلس العلمي مقابل النشر. وأتعهد بمتابعة إجراءات النشر مع المجلس العلمي، وأقر بأنني علمت أنه يحق للمجلس العلمي صرف النظر عن نشر الكتاب إذا تأخرت عن متابعة إعداده للنشر مدة ستة أشهر من تسلمي الخطاب الخاص بذلك. حررت بتاريخ: // ٤هـ، الموافق // ٢٠م

الملحق
الثاني

بيانات المؤلف:

	الاسم
	جهة العمل
رقم الهاتف	العنوان
هاتف عمل	
ص.ب	
الرمز البريدي	
E-mail:	
	التوقيع

(* يشترط لقبول الأعمال العلمية والثقافية المرشحة للنشر أن تكون متسقة مع أولويات البحث والنشر العلمي في الجامعة والمعتمدة من قبل المجلس العلمي، وكالة الجامعة للدراسات العليا.

التصميم و الإخراج
وكالة الجامعة للتطوير والجودة النوعية

أبريل ٢٠٢١



صدرت توصية اللجنة الدائمة للأنظمة واللوائح والقواعد التنفيذية والإجرائية
باعتتماد اللائحة المنظمة للنشر العلمي بجامعة الملك سعود بن عبدالعزيز للعلوم الصحية
بتاريخ ١١ رجب ١٤٤٢هـ، الموافق ٢٣ فبراير ٢٠٢١م.



وكالة الجامعة للتطوير والجودة النوعية Development and Quality Management Affairs

عمادة التطوير | عمادة الجودة النوعية
Deanship of Development | Deanship of Quality Management

 KSAU_HS  KSAUHS  KSAUHSMEDIA  KSAU-HS

www.ksau-hs.edu.sa